رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - العقيدة - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]092- 7174[حكم أعراف القبائل وأحكامهم إذا خالفت الشرع - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل بعض القبائل يتفقون على امور من فعل كذا فعليه كذا وتكون ملزمة لافراد القديمة وهذه الامور قد تكون موافقة للشريعة وقد تكون مخالفة. ويسمونها تشريعات فما حكم هذا الفعل؟ وما حكم تسميتها بتشريعات - 00:00:00

هذا حكم الجاهلية هذه اعراض قبلية وهي من حكم الجاهلية فلا يجوز قدام الناس شيء الا ما الزمهم الله به او الزمهم به رسوله والافضل في اموال الناس التحريم لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل لا يحل ما لامرئ مسلم الا بطيبة من نفس - 00:00:20

فلا يجوز اخذه الا بحق شرعي لا بحرس قبلي او عرفي هذا بالحكم الجاهلية. نعم - 00:00:43